

## وزارة التجارة والصناعة

### قرار وزاري رقم (195) لسنة 2021

بشأن إعادة تشكيل المجلس التأديبي بجهاز حماية المنافسة

#### المنافسة

وزير التجارة والصناعة:

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (72) لسنة 2020 في شأن حماية المنافسة،

- القرار رقم (14) لسنة 2021 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (72) لسنة 2020 في شأن حماية المنافسة،

- القرار الوزاري رقم (203) لسنة 2020 بشأن تشكيل مجلس التأديبي بجهاز حماية المنافسة،

- القرار الوزاري رقم (207) لسنة 2020 بشأن تحديد مكافآت رئيس وأعضاء المجلس التأديبي بجهاز حماية المنافسة،

- كتاب وزير العدل رقم (MOJ01\_2021003415) المؤرخ 2021/2/21 بشأن موافقة المجلس الأعلى للقضاء على ندب ثلاثة من رجال القضاء لرئاسة وعضوية المجلس التأديبي بجهاز حماية المنافسة،

- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

#### قرر

#### مادة أولى

إعادة تشكيل مجلس التأديب بجهاز حماية المنافسة برئاسة المستشار الدكتور / عبيد جمول عبيد العجمي - وكيل محكمة التمييز - وعضوية السادة التالي أسمائهم:

الصفة	الاسم	م
نائب للرئيس	المستشار / حمود محمد حمود المطوع - وكيل محكمة الاستئناف	١
عضوأ	المستشار / محمد جاسم محمد بهمن - مستشار بمحكمة الاستئناف	٢
عضوأ	السيد / حيدر طاهر عبد العزيز الحرز	٣
عضوأ	السيد / يوسف حسن جواد محمد قراشي	٤

#### مادة ثانية

يتولى مجلس التأديب النظر في الأمور الآتية:

١) الفصل في المسائلة التأديبية المخالفة إليه من مجلس إدارة الجهاز والمتعلقة بالمخالفات الواردة في المادة (34) من أحكام القانون رقم

صدر في: ٦ ربيع الأول ١٤٤٣ هـ

الموافق: 12 أكتوبر 2021م

وزير التجارة والصناعة

د. عبد الله عيسى السلمان

#### مادة ثامنة

على الجهات المختصة - كل في نطاق اختصاصه - تنفيذ هذا القرار،  
ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

#### مادة رابعة

مدة عمل المجلس ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور القرار.

**الحا**  
**مي مسفر عا**  
**يضا**

[www.mesferlaw.com](http://www.mesferlaw.com)

#### مادة خامسة

يصرف للمجلس التأديبي المكافأة المالية الشهرية المقررة بالقرار الوزاري رقم (207) لسنة 2020.

#### مادة سادسة

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القرار، كما يلغى القرار الوزاري رقم (203) لسنة 2020.

#### مادة سابعة

يلغى القرار الوزاري رقم (180) لسنة 2021 وكل ما يعمل به من أحكام.

#### مادة ثامنة

على الجهات المختصة - كل في نطاق اختصاصه - تنفيذ هذا القرار،  
ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

#### مادة رابعة

مدة عمل المجلس ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور القرار.

**الحا**  
**مي مسفر عا**  
**يضا**

[www.mesferlaw.com](http://www.mesferlaw.com)

#### مادة خامسة

يصرف للمجلس التأديبي المكافأة المالية الشهرية المقررة بالقرار الوزاري رقم (207) لسنة 2020.

#### مادة سادسة

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القرار، كما يلغى القرار الوزاري رقم (203) لسنة 2020.

#### مادة سابعة

يلغى القرار الوزاري رقم (180) لسنة 2021 وكل ما ي العمل به من أحكام.